

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

ولا يمتنع التنازع في نحو " زَيْدٌ ضَرَبَ وَأكْثَرَمَ أَخَاهُ " لأن السببي منصوب .
فصل .

: إذا تنازع العاملان جاز إعمالُ أيهما شئتَ باتفاق واختار الكوفيون الأولَ لسببٍ فيه .
والبصريون الأخيرَ لفُرْبه .

فإن أعمَلْنَا الأولَ في المتنازَعِ فيه أعملنا الأخيرَ في ضميره نحو ((قَامَ
وَقَعَدَا - وَضَرَبَتْهُمَا أَوْ وَمَرَّرَتْهُمَا - أَخَوَاكَ)) وبعضهم يجْيز حذف غير
المرفوع لأنه فَعْلَةٌ كقوله :